

# الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

## وزارة المالية

Direction Générale du Trésor  
et de la Comptabilité

المديرية العامة للخزينة والمحاسبة

قسم التسيير المحاسبي للعمليات المالية  
للخزينة العمومية



04 SEP. 2024

### تعليمات رقم 13 مؤرخة في

الموضوع: كيفيات دفع وتسوية تعويضات المتدخلين في العملية الانتخابية ليوم 7 سبتمبر 2024.

#### I. الأحكام العامة :

في إطار التحضير للانتخابات الرئاسية ليوم 7 سبتمبر 2024 وتبعاً لمخرجات الاجتماعات المنعقدة في هذا الإطار، تقرر دفع التعويضات الخاصة بمؤطري مراكز ومكاتب التصويت عن طريق أمر بالدفع معد من قبل المندوبية الولاية للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات عبر 58 ولاية.

في هذا الصدد، تم الاتفاق على إمكانية تسييد هذه الأوامر بالدفع على مستوى مكاتب البريد التابعة للولاية التي صدرت فيها (عملية مماثلة لدفع حوالات النفقات العمومية خارج المصالح "MDPES").

تهدف هذه التعليمات إلى تحديد كيفية دفع التعويضات المتعلقة بالعملية الانتخابية عبر أوامر الدفع لدى مكاتب البريد وخزائن الولايات وعملية التسوية لدى أمناء خزائن الولايات وكذا عملية استعادة الاعتمادات عند الاقتضاء.

#### II. الأحكام المحاسبية :

##### 1. قبول حوالات الدفع الخاصة بالتعويضات :

من أجل القيام بعملية دفع التعويضات الخاصة بمؤطري مراكز ومكاتب التصويت، يودع الأمراء بالصرف للمندوبيات الولاية للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات على مستوى أمناء خزائن الولاية حوالات الدفع المتعلقة بهذه النفقات مرفقة بـ"الوثائق الثبوتية" لاسمها القائمة الإسمية للمستفيدين وكذا أوامر الدفع المتعلقة بها.

.../...

بعد القيام بعملية الرقابة الاعتيادية التي يجب ألا تتعدي 48 ساعة وقبل أن تسلم أوامر الدفع للأمر بالصرف، يقوم أمين خزينة الولاية بوضع ختم "شوهد قابل للدفع" على أوامر الدفع ويقوم أمين الخزينة بالكتابة المحاسبية التالية :

- مدين : حساب رقم 202.031 المعنون "نفقات الميزانية العامة للدولة" ، السطر رقم 028 "أعباء أخرى للتسهيل" ،
- دائن : حساب رقم 431.002 المعنون "أوامر بالدفع والصكوك صادرة لتسوية النفقات".

في حالة تعديل القائمة الاسمية للمستفيدين، يقوم الأمر بالصرف بإرسال القائمة الجديدة وأوامر الدافع الخاصة بها مرفقة بشهادة إدارية تبرر التغيير.

لا يمكن لهذا التغيير أن يؤثر بالزيادة على المبلغ الإجمالي للعملية الملزمة به من قبل الأمر بالصرف.

## 2. دفع التعويضات:

يتم دفع التعويضات لفائدة المتدخلين في العملية الانتخابية على أساس أمر بالدفع والذي يجب أن يشمل جميع العناصر المشار إليها في الوثيقة المرفقة.

يكون تسديد الأوامر بالدفع على مستوى مكاتب البريد التابعة للولاية التي صدر فيها الأمر بالدفع خلال 45 يوماً التي تلي يوم التصويت، في أجل أقصاه 22 أكتوبر 2024.

بعد انتهاء هذا الأجل، يتم دفع هذه التعويضات على مستوى خزائن الولايات وفقاً للشروط المحددة بموجب التنظيم المعمول به.

في هذا الصدد، يقوم أمين خزينة الولاية، بعد إجراء الرقابة الاعتيادية، بتسديد الأمر بالدفع وإنجاز الكتابة المحاسبية التالية:

- مدين : حساب رقم 431.002 ،
- دائن : حساب رقم 100.001 المعنون "نقود لدى المحاسبين الرئيسيين".

## 3. تسوية عمليات الدفع:

يجب أن تتضمن أوامر الدفع ختم قابض البريد المعني قبل إرسالها إلى أمين خزينة الولاية عن طريق القابض الرئيسي للبريد بالولاية.

يعتبر هذا الختم بمثابة إبراء عملية التسديد لدى أمين خزينة الولاية.



تعتبر كل عملية دفع غير مبررة بالأمر بالدفع غير قانونية.

عند استقبال أوامر الدفع المسددة من طرف مكاتب بريد الجزائر، يقوم أمين خزينة الولاية المعنى بعد الرقابة الاعتيادية بتسوية الحساب رقم 431.002 عن طريق إصدار صك لصالح القابض الرئيسي يمثل مبلغ أوامر الدفع المسددة وبإنجاز العملية المحاسبية التالية:

- مدين : حساب رقم 431.002
  - دائن : حساب رقم 520.001 المعنون "حساب بريدي جاري للمحاسبين الرئيسيين".
4. استعادة الاعتمادات المالية بعنوان تعويضات المتدخلين في العملية الانتخابية الغائبين يوم الاقتراع:

بعد انتهاء العملية الانتخابية، يقوم الأمر بالصرف بإعداد قائمة اسمية للغائبين الذين لم يتم استخراجهم، حتى يتسعى له القيام بإلغاء أوامر الدفع المتعلقة بهم.

في هذا الصدد، يقوم الأمر بالصرف بإصدار أمر بالإيراد (للحساب 212.008) بمبلغ أوامر الدفع الملغاة ويبلغه لأمين خزينة الولاية المعنى، مرفقا بجدول إجمالي لأوامر الدفع الملغاة.

يقوم هذا الأخير بإجراء العملية المحاسبية التالية عن طريق القيد العكسي:

- تقليل دائن : حساب رقم 431.002
- تقوية دائن : حساب رقم 212.008 المعنون "نفقات عادية للميزانية ملحة نتيجة إعادة تسديد الأموال".


من أجل استعادة الاعتمادات المالية، يقوم أمين خزينة الولاية بإجراء الكتابة المحاسبية التالية عن طريق القيد العكسي:

- تقليل مدين حساب رقم 202 .031
- تقوية مدين حساب رقم 212.008

في الأخير، يجب التذكير بأن الهدف من عملية استعادة الاعتمادات المالية هو إلغاء نفقة البرنامج الذي تحمل النفقة الأولية، وهذا تطبيقا لأحكام المرسوم التنفيذي رقم 386-20 المؤرخ في 19 ديسمبر 2020 الذي يحدد شروط استعادة الاعتمادات المالية.



أطلب منكم السهر على تطبيق أحكام هذه التعليمية.





الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات

# أمر بالدفع

حافظة البرنامج : 508

البرنامج : 133

البرنامج الفرعى : 02

النشاط :

مندوبيه ولاية

المندوبية البلدية

مركز الانتخاب :

المحاسب المختص

السيد أمين خزينة ولاية

رقم الحساب :

رقم الحوالة :

الرقم الفردي للمستفيد :

صفة المستفيد :

اسم ولقب المستفيد :

اسم واللقب بالحروف اللاتينية :

تاريخ الميلاد :

المرجع والملاحظات	رقم السطر في الحوالة	التنفيذ الميزانياتي					رقم الالتزام	المبلغ الصافي للدفع
	/	الفرع	رمز الامر بالصرف	سنة التسيير	الصنف الفرعى	الصنف		
				2024	28720	28700		

الامر بالصرف

للمخالصة

المحاسب المختص

تم التأريخ
T.A.D

توقيع المعنى X

تم المخالصة في مكاتب بريد ولاية من الى غاية يمكن المخالصة على مستوى الخزينة الولاية ابتداء من التاريخ

اطار مخصص لبريد الجزائر



تأشيره مكتب البريد

تم التأريخ
T.A.D

بطاقة الهوية رقم : .....

صادرة بتاريخ : .....

عن : .....

الرقم الفردي للمستفيد :

رمز التأمين :

مبلغ الدفع :

مبلغ الدفع بالحروف :